

اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة

الدورة الثامنة 2022 – 2026

1. لجنة الإستدامة الإقتصادية
2. لجنة الحوكمة
3. لجنة إدارة المخاطر

تشكيل اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة

الدورة الثامنة

لجنة الحوكمة

هدف اللجنة

تعزيز التزام الجمعية بمعايير الشفافية والإفصاح المستمر استناداً إلى دليل الحوكمة بالجمعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة وأفضل الممارسات في هذا الجانب

أعضاء اللجنة

1. الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز – رئيس اللجنة
2. محمد حسن باروم
3. وليد إبراهيم السبيعي

لجنة إدارة المخاطر

هدف اللجنة

وضع استراتيجية شاملة لإدارة المخاطر بما يتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة الجمعية، والتحقق من تنفيذها ومراجعتها وتحديثها بناء على المخاطر الداخلية والخارجية للجمعية

أعضاء اللجنة

1. أنيس أحمد مؤمنة – رئيس اللجنة
2. ياسر حسن دهلوي – نائب الرئيس
3. إبراهيم محمود فودة
4. زهير فؤاد حمزة
5. نشوى عبدالهادي طاهر

لجنة الاستدامة الاقتصادية

هدف اللجنة

دراسة واقتراح أفضل البدائل الاستثمارية الأمانة وحلول جذب الدعم المبتكر لتوفير مصادر دخل مالية تحقق استقرار وتوازن إقتصادي مستدام للجمعية

أعضاء اللجنة

1. عبدالكريم أسعد أبو النصر – رئيس اللجنة
2. أنيس أحمد مؤمنة – نائب الرئيس
3. عمرو محمد خاشقجي
4. أ.د. ناصر عبدالله الميمان
5. ياسر محمد باحارث

لجنة الاستدامة الاقتصادية

الاختصاصات والمهام

تشكيل اللجنة*

تشكل بقرار من مجلس إدارة الجمعية لجنة تسمى (لجنة الاستدامة الاقتصادية)، تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، يكون من بينهم أحد أعضاء مجلس الإدارة، على أن يتوفر في أعضائها مستوى ملائم من المعرفة في المسائل المالية والاستثمار

أعضاء لجنة الاستدامة الاقتصادية



1. أ. الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة للجمعية ورفعها لمجلس الإدارة لمراجعتها ورفعها للجمعية العمومية لإقرارها
2. إعداد وصياغة السياسة الاستثمارية للجمعية وعرضها على مجلس الإدارة لمراجعتها ورفعها للجمعية العمومية لإقرارها
3. متابعة تنفيذ السياسة الاستثمارية، والتوصية بالتعديل عند الحاجة
4. وضع خطة لاحتواء الخسائر المحتملة في المشاريع الاستثمارية للجمعية
5. البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدوى المشاريع الاستثمارية التي تنوي الجمعية الاستثمار فيها
6. العمل على متابعة وضبط سير المشاريع الاستثمارية للجمعية أثناء التنفيذ، واتخاذ الخطوات الإدارية والمالية اللازمة لإنائها
7. الإشراف على إدارة المشاريع الاستثمارية القائمة للجمعية
8. تقييم مشاريع الجمعية الاستثمارية وملائمة العائد الربحي منها وعدم الدخول في استثمارات عالية المخاطر
9. توفير البيانات اللازمة لتحقيق قرارات استثمارية فعالة ودقيقة
10. مراجعة ملائمة السياسة الاستثمارية العامة في ضوء أنشطة الجمعية وقدرتها على تحمل المخاطر بصورة عامة والمتطلبات طويلة الأجل المتعلقة بالمخاطر والإيرادات
11. إصدار تقارير دورية وفي وقت ملائم عن النشاط الاستثماري للجمعية

لجنة إدارة المخاطر

الاختصاصات والمهام

تشكيل اللجنة*

تشكل بقرار من مجلس إدارة الجمعية لجنة تسمى (لجنة إدارة المخاطر)، تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، يكون من بينهم أحد أعضاء مجلس الإدارة، على أن يتوفر في أعضائها مستوى ملائم من المعرفة في إدارة المخاطر والشؤون المالية

أعضاء لجنة إدارة المخاطر



- أ. وضع استراتيجية شاملة لإدارة المخاطر بما يتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة الجمعية، والتحقق من تنفيذها ومراجعتها وتحديثها بناءً على المخاطر الداخلية والخارجية للجمعية
- ب. تقييم فعالية نظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي قد تتعرض لها الجمعية لتحديد أوجه القصور بها
- ج. تقييم قدرة الجمعية على تحمل المخاطر وتعرضها لها بشكل دوري، والتحقق من جدوى استمرار الجمعية ومواصلة النشاط بنجاح، مع تحديد المخاطر التي تهدد استمرارها خلال الاثني عشر شهراً القادمة
- د. إعداد تقارير مفصلة حول التعرض للمخاطر والخطوات المقترحة لإدارة هذه المخاطر، ورفعها لمجلس الإدارة
- هـ. تقديم التوصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بإدارة المخاطر

- و. مراجعة ما تثيره لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية من مسائل قد تؤثر على مستقبل الجمعية أو مشاريعها
- ز. دراسة وتحليل المخاطر التي قد تنشأ من تنفيذ الجمعية لبعض مشاريعها، ورفع ما تتوصل إليه لمجلس الإدارة
- ح. تقييم المخاطر المحدقة بالبيانات المالية والمتمثلة في وجود معاملات مالية لم تحدث فعلاً (وهمية)، أو عدم تسجيل معاملات مالية حدثت فعلاً (حذف معاملات حقيقة) أو تسجيل معاملات مالية بغير قيمتها الحقيقية، أو عدم التصنيف الصحيح للمعاملات المالية أو تسجيل تلك المعاملات في غير الفترة العائدة لها فعلاً
- ط. لتجنب المخاطر الواردة في الفقرة (ح) على اللجنة تطبيق إجراءات كفيلة بمنع حدوث تلك الأخطار بحيث تشمل تلك الإجراءات الفصل بين المهام المتعارضة بحيث لا يقوم شخص معين بتأدية مهمتين متناقضتين أو أكثر، والتأكد من وجود الموافقات الضرورية على المعاملات قبل تنفيذها، والمراجعة المستمرة والدقيقة من قبل أشخاص آخرين في الجمعية للتأكد من التطبيق السليم للإجراءات آنفة الذكر

ي. مراعاة الأحكام التي تقضي بها الأنظمة السارية في المملكة ذات الشق المالي، ومنها نظام مكافحة غسل الأموال، ونظام مكافحة الإرهاب وتحويله، وعليها بوجه خاص اتخاذ الآتي:

- الاحتفاظ في مقرها بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية، وصور وثائق الهويات الوطنية للمؤسسين، وأعضاء الجمعية العمومية، وأعضاء مجلس الإدارة، والعاملين فيها، والمتعاملين معها مالياً بشكل مباشر لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل
- إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال الواردة أو بعضها تمثل حصيلة نشاط إجرامي أو مرتبطة بعمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب أو أنها تستخدم في العمليات السابقة فعليها اتخاذ الآتي:

- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية لدى رئاسة أمن الدولة بصفة عاجلة
- إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة وتزويد الإدارة العامة للتحريات المالية به
- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطاتهم

لجنة الحوكمة

الاختصاصات والمهام

تشكيل اللجنة

تشكل بقرار من مجلس إدارة الجمعية لجنة تسمى (لجنة الحوكمة)، تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، يكون رئيس اللجنة تلقائياً هو رئيس مجلس الإدارة، على أن يتوفر في أعضائها مستوى ملائم من المعرفة في إدارة الحوكمة

أعضاء لجنة الحوكمة



وليد إبراهيم السبيعي
عضو لجنة الحوكمة



محمد حسين باروم
عضو لجنة الحوكمة



الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز
رئيس لجنة الحوكمة

1. ضمان تطبيق لائحة الإفصاح عن تعارض المصالح
2. ضمان تطبيق ميثاق الأخلاق الخاص بالجمعية
3. ضمان تطبيق السياسات والإجراءات المالية للجمعية والمتعلقة بكشف الذمة المالية
4. تفسير أي أمر وارد بالبنود (1، 2، 3)
5. تقديم المشورى إلى مجلس الإدارة حول أيا من القضايا المتعلقة بالبنود (1، 2، 3)
6. تقديم المشورة لمن يطلبها من أي عضو في مجلس الإدارة أو في اللجان التابعة للجمعية، حول أيه قضية تتعلق بالبنود (1، 2، 3)